يستلزم انعكاس الخاص واما الموجبات كلية كانت
او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من
الموضوع واما في الجهة فالضرورية والدائمة العامتان تنعكسان
حينية مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات
الاربعة المذكورة فبعض ب ج حين هو ب والا فلا شيء من ب ج
ما دام ب وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج اما في الضرورية
والدائمة وما دام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان
فتنعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام واما الحينية
مطلقة فلكونها لازمة لعامتيها واما قيد اللادوام في الاصل
الكلي فلانه لو كذب بعض ب ليس ج بالفعل لصدق كل
ب ج دائما منضمة الجزء الاول في الاصل وهو قولنا بالضرورة
او دائما كل ج ب ما دام ج ينتج كل ب ب دائما منضمة الى
الجزء الثاني ايضا وهو قولنا لا شيء من ج ب بالاطلاق العام
ينتج لا شيء من ب ب بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين
وهو محال واما في الجزئي فنفرض الموضوع د فهو لا ج بالفعل
والا لكان ج دائما فهو ب ايضا لا دوام الباء دون الجيم لكن
اللازم باطل لتقييد الاصل باللادوام واما الموجبتان

والموجبتان

الموجبتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة لانه اذا
صدق كل ج ب باحدى الجهات المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق
العام والا فلا شيء من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء
من ج ج دائما وهو محال وان شئت عكست نقيض
العكس الى الموجبات لصدق نقيض الاصل او الاخص منه واما
الممكنتان فالحكم في انعكاسهما وعدمه غير معلوم لتوقف
البرهان المذكور على انعكاس السالبة الضرورية
كنفسها او على انتاج الصغرى مع الكبرى الضرورية في الشكل
الاول والثالث اللذين كل منهما غير محقق ولعدم الظفر بدليل
يوجب الانعكاس وعدمه واما الشرطية فالمتصلة الموجبة
تنعكس موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ
لو صدق نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال
والموجبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان حيوانا
فهو انسان مع كذب العكس واما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها
بالطبع الباب الثالث في عكس النقيض وهو عبارة عن جعل الجزء الاول
من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع مخالفة الاصل
في الكيف وموافقته في الصدق واما الموجبات فالكلية منها